كذبكم عبادة امثالهم واقع على موصوفهم وانما ذم من لم يوف بما وصف به الرسول به فهو في
الحقيقة لم يعبد ما عبده الرسول وقس على هذا فلتتأمل هذه المعاني وتهذب ٨٣
قال ولم دعا اخر البقرة الذنوب والمعاصي قد تكون سببا لعدم العلم بالحنيفية السمحة فلا يعلم
انه مرفوع عنه او لعدم من يفتيه بالرخصة فلا يكون معه هذا الدعا حاصلا وحقه
لعدم العلم لا النسخ الشريعة كما يعاقب بان يخفى عليه من الطعام الطيب ما هو موجود
وان العبد ليحرم الرزق بالذنب وقد قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من
حيث لا يحتسب وهذا مما يعاب به قوله من يعمل سوءا يجز به من يعمل مثقال ذرة خيرا يره كما
وفي اخر خلافة عثمان توسعوا في الدنيا وحدث ما لم يكن على عهد عمر فحصل بين بعض القلوب
تنافر حتى قتل عثمان فصار واقع فتنة قال الله فيها واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا
منكم خاصة الاية وصار ذلك سببا لمنعهم كثير من الطيبات وصاروا يختصون في
متعة الحج ونحوها وبعضهم يعاقب من عمته وكل منها لا يتعمد مخالفة الرسول لكن خفي
العلم بسبب الذنوب والنزاع في الاحكام قد يكون رحمة اذا لم يفض الى شر وان كان
الحق واحدا فقد يكون من رحمة الله ببعض الناس خفاؤه لما في ظهوره من الشدة
ويكون من باب قوله لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وهكذا ما يوجد في الاسواق
من الطعام والثياب ٨٤ قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وما قبلها وقبلها
اصول الاوزار لا تزر وازرة وزر اخرى الثاني ليس له الا ما سعى الثالث ان سعيه سوف
يجزاه الجزاء الاوفى وهذه اصول الايمان بالوعد والوعيد وهي نتيجة الايمان بالامر والنهي
بل نتيجة الجزاء الدارين وقد غلط فيها من غلط اخيرا من غلطه في الاصل الاول فانكر
ان الميت يعذب ببكاء الحي لتوهم ان الميت يحمل وزر الناجي وليس كذلك بل يصدر اليه
لم بنياحتها كما يعذب الانسان بالرائحة المؤذية والامور المنفرة والحكم فيها سواء وما
يتعذب به بعد الموت مثل مسلم منكر ونكير واعظم غلطا من غلطه الخائف فاحبط
حسناته بالكبيرة الواحدة واوسطهم من غلط في الاوسط فظنوا انه لا ينتفع الا بسعيه
ومعلوم انه ينتفع بالصلاة عليه والدعاء وغير ذلك وليس مناقضا للاية ولا مخصصا
وهو عن مالك والا لم يكن في قوله ام لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الخ فائدة وايضا فانه
خبر والاخبار لا تنسخ وقال ابن عباس في الاية في رواية الوالبي فادخل الله الابناء
بصلاح الاباء الجنة ولم يذكر نسخا ولو ذكره فمراده ما ينسخ ما يلقى الشيطان في معنى الاية

على غير الصواب

على غير الصواب فبين ان المراد ان الانسان لا ينتفع بعمل غيره وهذا احسن مما قيل فيها وسائر
الاقوال ضعيفة جدا والله سبحانه يرحم العباد بغير سعيهم اكثر مما يرحمهم بسعيهم ٨٥ قوله تعالى
فلولا كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الاية لولا هنا هذا قول ابي عبيدة العربي وعن ابن
عباس لم تكن قد كان ولم يكن قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس وهذا حق وقتادة
ظن ان المعنى انه نفعهم دون غيرهم وليس كذلك بل غيرهم لم يؤمن ايمانا ينفع وهؤلاء
امنوا ايمانا ينفع والاستثنا هنا منقطع ولو اتصل لرفع وهو كالاستثنا في قوله
فلولا كان من القرون من قبلكم الاية ومما بينه ذلك انها تخصيص وذم لمن لم يفعل وهو
يقتضي ان القرى لو امنوا نفعهم لكنهم لم يؤمنوا وهذا هو الصواب لانه تعالى قال فلما رأوا
باسنا الايات فاخبر ان هذه سنته وسنته لا تبديل لها وقال وليست التوبة للذين يعملون
السيئات الاية وهذا نفي عام فلو استثنى احد الكاملة امة نبي التوبة وقد وسع الله
في التوبة ما لم يوسع على بني اسرائيل وهاتان الامتان فضلهما على العالمين وايضا فانه
سبحانه عدل لا يفرق بين متماثلات وكشف العذاب عنهم حق رأوه اما لانه نوعان
نوع يتيقن معه الموت ونوع لا يتيقن ومتى تاب كشف عنه هذا العذاب والمريض
تقبل توبته ما لم يغرغر وان كان مرضا مخوفا وقوله كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحيوة
الدنيا يبين ان المكشوف عذاب في الدنيا ولو لم يفسر فهو جمل والقرآن فرق بين التوعدين
فقوم يونس آمنوا ايمانا نفعهم وامنوا قبل حضور الموت وغيرهم اما لان يكون كاذبا في
ايمانه كقوم هود وبعد حضور الموت كالذي قال فيه فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا
الاية وقال تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم الآيات وفسر الازدياد بكفرهم بالاصرار
الى الموت فلم تقبل توبتهم عند الموت لانه لا يمكن الرجوع عن السيئات فينقضي او يذهب
فقوله ازدادوا كفرا قوله استمروا وانظر هل قوله ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ازدادوا
كفرا لم يكن الله ليغفر لهم الاية فهنا قال لم يكن الله ليغفر لهم وهناك لن تقبل توبتهم فانه توبات عن
ردته قبلت توبته فاذا ارتد ثانية حبط الايمان الذي غفر به ذلك الكفر فيبقى عليه اثم الكفر الاول
والثاني فاذا ازدادوا كفرا واصروا الى الموت لم يغفر له وذكر في اولهما الذي ازدادوا كفرا بعد الكفر الاول
ذكر الكفر المفرد والمكرر اذا حصل بينهما ازدياد ولما قال هناك لن تقبل توبتهم عند الموت
نفى تنبيها على ان الثاني لا يغفر بطريق الاولى ولما ذكر في الثاني انهم امنوا ثم كفروا ثم امنوا
ثم كفروا كان مفهومه انهم لو تابوا قبل الازدياد قبلت توبتهم وان كرروا فذكر عن ان قوله
في الاول ازدادوا الاصرار والا لكان من كفر واقام مدة ثم تاب لم تقبل وهو خلاف
قوله الا الذين تابوا الاية وخلاف مفهوم اية التكرير ولو كان كلما ارتد بقي مدة لا تقبل توبته

Copyright Digital Library Sustainability

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)